الأمم المتحدة

A/HRC/22/L.31/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
20 March 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والعشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

الأردن*، أستراليا*، الإمارات العربية المتحدة، آيسلندا*، البوسنة والهرسك*، تركيا*، تونس*، جورجيا*، الرأس الأخضر*، قطر، كندا*، الكويت، المغرب*، ملديف، المملكة العربية السعودية*، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

.../٢٢
حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يُذكّر بقرارات الجمعية العامة ١٧٦/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و٢٥٣/٦٦ ألف المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، و٢٥٣/٦٦ باء المؤرخ ٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، و١٨٣/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وبقرارات مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١٦ المؤرخ ٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠١١، ودإ-١/١٧ المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١، ودإ-١/١٨ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و١/١٩ المؤرخ ١ آذار/مارس ٢٠١٢، و٢٢/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، ودإ-١/١٩ المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، و٢٢/٢٠ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، و٢٦/٢١ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وبقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢(٢٠١٢) المؤرخ ١٤ نيسان/ أبريل ٢٠١٢، و٢٠٤٣(٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يُذكر أيضاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و٥/٢ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يُذكّر كذلك بجميع قرارات جامعة الدول العربية المتعلقة بالوضع في الجمهورية العربية السورية، وخاصة قرارها ٧٥٩٥ المؤرخ ٦ آذار/مارس ٢٠١٣، الذي استعرضت فيه الجامعة الوضع البالغ الخطورة الذي تشهده الجمهورية العربية السورية جراء تصعيد عمليات العنف والقتل التي أصبحت تجتاح معظم التراب السوري، واستمرار ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من قبل النظام السوري باستخدام الأسلحة الثقيلة والطيران الحربي وصواريخ سكود لقصف الأحياء والمناطق الآهلة بالسكان، مما زاد من ارتفاع عدد الضحايا بشكل خطير، وأحدث نزوحاً بشرياً داخل سورية وتدفق آلاف السوريين على الدول المجاورة هرباً من العنف الذي لم يستثن أحداً حتى الأطفال والنساء الذين تعرضوا لمجازر مُرعبة، مما أصبح يهدد بانهيار الدولة السورية، ويعرض أمن وسلامة واستقرار المنطقة للخطر،

وإذ يذكر بنتائج الدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي، فيما يخص الجمهورية العربية السورية، المعقودة في القاهرة في الفترة من ٢ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، حيث نددت منظمة التعاون الإسلامي بقوة باستمرار عملية سفك الدماء في الجمهورية العربية السورية، وأكدت المسؤولية الأساسية لحكومة الجمهورية العربية السورية عن استمرار أعمال العنف وتدمير الممتلكات، وأعربت عن بالغ قلقها إزاء تدهور الوضع، وتفشي أعمال القتل التي خلفت سقوط آلاف الأرواح من المدنيين العزّل، وارتكاب السلطات السورية لمجازر داخل المدن والقرى،

وإذ يذكر أيضاً بكافة اجتماعات مجموعة أصدقاء الشعب السوري، ولا سيما الاجتماع الوزاري الرابع الذي عُقد في مراكش في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والذي اعترف فيه المشاركون بالائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية باعتباره الممثل الشرعي للشعب السوري،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية وبمبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار تصاعد العنف في الجمهورية العربية السورية، وخاصة استمرار الانتهاكات الجسيمة الواسعة الانتشار والمنهجية لحقوق الإنسان واستمرار استخدام الأسلحة الثقيلة والقصف الجوي من جانب السلطات السورية ضد السكان السوريين، وإخفاق حكومة الجمهورية العربية السورية في حماية سكانها،

وإذ يذكّر بما أعلنته لجنة التحقيق من أن قضية مساءلة المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية هي قضية تستحق أن تثار بطريقة أقوى بغية التصدي للإحساس المتفشي بالإفلات من العقاب في البلد،

وإذ يؤكد على الحاجة إلى محاسبة جميع المسؤولين عن الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء العدد المتنامي للاجئين والمشردين داخلياً الفارين من العنف، وإذ يُرحب بجهود بلدان الجوار لاستضافة اللاجئين السوريين، وإذ يسلم في الوقت ذاته بالعواقب الاجتماعية – الاقتصادية لوجود أعداد غفيرة من اللاجئين في هذه البلدان، وإذ يرحب أيضاً بالمساهمة القيّمة لبلدان أخرى في مواجهة هذا التحدي الإنساني،

وإذ يعرب عن استيائه إزاء زيادة تدهور الوضع الإنساني والإخفاق في ضمان تقديم المساعدة الإنسانية على نحو مأمون وفي الوقت المناسب إلى جميع المناطق المتأثرة بالقتال،

وإذ يدين إدانة قوية قصف القوات المسلحة السورية للبلدان المجاورة وإطلاق النار فيها، مما أدى إلى سقوط ضحايا ووقوع إصابات في صفوف المدنيين في تلك البلدان وكذلك في صفوف اللاجئين السوريين، وإذ يؤكد أن هذه الحوادث تشكل انتهاكاً للقانون الدولي وتؤكد أن الأزمة في الجمهورية العربية السورية تؤثر بشكل خطير في أمن جيرانها وفي السلام والاستقرار الإقليميين،

وإذ يُذكّر بالبيانات التي أدلت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان ومجلس الأمن، وأدلت بها الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، بشأن احتمال أن تكون جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت في الجمهورية العربية السورية، وإذ يلاحظ التشجيع المتكرر من جانب المفوضة السامية لمجلس الأمن على إحالة الوضع إلى المحكمة الجنائية الدولية،

١- *يُرحّب* بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية، المقدّم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٢٦[(١)]؛

٢- *يأسف بشدة* لعدم تعاون حكومة الجمهورية العربية السورية مع لجنة التحقيق، وبخاصة استمرار منع دخول أعضاء اللجنة إلى الجمهورية العربية السورية؛

٣- *يُدين* جميع أعمال العنف، بغض النظر عن الجهة التي ترتكبها، ولا سيما أعمال العنف الموجهة ضد المدنيين، بما في ذلك الأعمال الإرهابية وأعمال العنف التي قد تشعل التوترات الطائفية؛

٤- *يُدين إدانة قوية* مواصلة السلطات السورية والميليشيات الموالية للحكومة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية بشكل جسيم ومنهجي وواسع النطاق، مثل الانتهاكات التي تنطوي على قصف المناطق الآهلة بالسكان بالقذائف التسيارية، واستخدام الأسلحة الثقيلة والقوة ضد المدنيين، والقتل غير المشروع، والإعدام خارج نطاق القانون، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، وارتكاب المذابح، وحالات الاختفاء القسري، وشن

(١) الوثيقة A/HRC/22/59.

هجمات منهجية وواسعة النطاق على السكان المدنيين، واستخدام التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والعنف الجنسي ضد النساء والرجال والأطفال، والقصف العشوائي للتجمعات المدنية وقذفها جوّاً بالقنابل، وعمليات القتل الجماعي، فضلاً عن أي انتهاكات لحقوق الإنسان ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة، ويلاحظ في الوقت نفسه أن لجنة التحقيق قد ذكرت في تقريرها أن التجاوزات التي ارتكبتها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة لم تبلغ حجم ومدى الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الحكومية والميليشيات الموالية لها؛

٥- *يدين بأشد العبارات* جميع المذابح التي تحدث في الجمهورية العربية السورية، ويشدد على ضرورة محاسبة المسؤولين عن ذلك؛

٦- *يدين إدانة قوية* الهجمات المتعمدة والمتكررة التي تُشن على المرافق الطبية والأفراد العاملين في المجال الطبي والمركبات المخصصة للخدمات الطبية، كما يدين استخدام المرافق المدنية الطبية، بما فيها المستشفيات، لأغراض عسكرية؛

٧- *يدعو* إلى أن تكون جميع المرافق الطبية خالية من الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة الثقيلة، بما يتمشى مع القانون الدولي المنطبق؛

٨- *يحث* جميع الأطراف على حماية الأفراد العاملين في المجال الطبي والمرافق ووسائل النقل المخصصة للخدمات الطبية، وعلى السماح بتقديم العلاج الطبي على أساس غير تمييزي؛

٩- *يدين إدانة قوية* جميع التهديدات وأعمال العنف الموجهة ضد العاملين في مجال تقديم المساعدات الإنسانية والأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها؛

١٠- *يلاحظ بقلق شديد* ما يُرتكب في الجمهورية العربية السورية من انتهاكات لحقوق الطفل، مما يشكل انتهاكاً لاتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وهما صكان الجمهورية العربية السورية طرف فيهما، ويدعو على وجه الاستعجال إلى الكف عن تجنيد الأطفال وإشراكهم في أعمال القتال؛

١١- *يدين* العنف الجنسي الواسع النطاق المرتكب ضد النساء والرجال، ولا سيما الأطفال، ما يشكل اعتداء على الكرامة الإنسانية، ويؤكد على ضرورة محاسبة الجناة؛

١٢- *يعرب عن قلقه الشديد* إزاء التدمير المستمر للتراث الثقافي المتنوع للجمهورية العربية السورية؛

١٣- *يطلب* إلى السلطات السورية أن تضع حداً لجميع انتهاكات حقوق الإنسان وللهجمات التي تُشن على المدنيين وأن توفر الحماية للسكان وأن تمتثل بالكامل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي المنطبق، ويطلب إلى جميع الأطراف أن تضع حداً لجميع أشكال العنف؛

١٤- *يطلب أيضاً* إلى جميع الأطراف أن تحترم احتراماً كاملاً القانون الدولي المنطبق على حقوق النساء والبنات وعلى حمايتهن، وأن تتخذ تدابير خاصة لحماية النساء والبنات من العنف القائم على أساس نوع الجنس، ولا سيما الاغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي، كما يدعو إلى إشراك المرأة على مستويات صنع القرار في عمليات حلّ النزاع وإحلال السلام؛

١٥- *يحث* السلطات السورية على إخلاء سبيل جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً على الفور، بمن فيهم أعضاء المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، وعلى نشر قائمة بجميع مرافق الاحتجاز، وكفالة أن تكون أوضاع الاحتجاز متوافقة مع القانون الدولي المنطبق، والسماح فوراً بوصول المراقبين المستقلين إلى جميع مرافق الاحتجاز؛

١٦- *يُكرّر* نداءه إلى السلطات السورية بأن تضطلع بمسؤوليتها عن حماية السكان السوريين؛

١٧- *يؤكد من جديد* دعمه لمهمة الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، الأخضر الإبراهيمي، ويعرب عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلها من أجل التوصّل إلى حل سياسي للأزمة السورية يؤدي إلى الانتقال بطريقة سلمية إلى دولة مدنية وديمقراطية تعددية تنعم بالمساواة من حيث المواطنة والحريات والاحترام الكامل لحقوق الإنسان؛

١٨- *يشدد* على الحاجة الماسة إلى متابعة تقرير لجنة التحقيق وإلى إجراء تحقيق دولي شفاف ومستقل وفوري في جميع التجاوزات وجميع انتهاكات القانون الدولي، المرتكبة من جانب جميع الأطراف، بغية محاسبة المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات والتجاوزات، بما فيها تلك التي قد تكون بمثابة جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب؛

١٩- *يشجّع* أفراد المجتمع الدولي على ضمان عدم إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات أو التجاوزات من العقاب، مشدّداً على أن السلطات السورية قد قصّرت في مقاضاة من يُدّعى ارتكابهم للانتهاكات أو التجاوزات الجسيمة التي قد تكون بمثابة جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية؛

٢٠- *يؤكد من جديد* ضرورة أن يحدّد الشعب السوري، على أساس مشاورات واسعة النطاق وشاملة للجميع وذات مصداقية، وضمن الإطار المنصوص عليه في القانون الدولي، العملية والآليات الكفيلة بتحقيق العدل والمصالحة وتقصي الحقيقة وتحقيق المساءلة بشأن الانتهاكات الجسيمة، وكذلك بشأن دفع تعويضات وتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا، بينما يؤكد في الوقت نفسه على أهمية عمليات الإحالة إلى القضاء الجنائي الدولي في ظل الظروف المناسبة؛

٢١- *يُشدّد* على دعمه القوي لتطلعات الشعب السوري إلى مجتمع سلمي ديمقراطي تعددي، لا مجال فيه للطائفية أو للتمييز على أساس العرق أو الدين أو اللغة أو أي أساس آخر، ويقوم على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها على نحو شامل؛

٢٢- *يؤكد* على مسؤولية جميع الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والمجتمع الدولي ككلّ عن الاهتمام بالوضع الرهيب السائد في الجمهورية العربية السورية؛

٢٣- *يرحب* بالنتائج غير المسبوقة التي حققها 'المؤتمر الدولي للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سوريا'، المعقود في الكويت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ويحث الدول والمنظمات المانحة على أن تقدم على وجه السرعة التبرعات المعلنة بغية تلبية الاحتياجات الماسة للشعب السوري؛

٢٤- *يدعو* الدول الأعضاء إلى تقديم كل دعم إلى الشعب السوري ويشجع الدول الأعضاء على الإسهام في جهود الاستجابة الإنسانية التي تقوم بها الأمم المتحدة؛

٢٥- *يحث* المجتمع الدولي على تقديم دعم مالي عاجل إلى البلدان المضيفة لتمكينها من تلبية الاحتياجات الإنسانية المتنامية للاجئين السوريين مع التأكيد في الوقت نفسه على مبدأ تقاسم الأعباء؛

٢٦- *يحث* جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وغيرها من المنظمات الدولية والدول المانحة، على تقديم المزيد من الدعم العاجل إلى اللاجئين السوريين وإلى البلدان المستضيفة لهم؛

٢٧- *يحث* جميع المانحين على أن يقدموا بشكل عاجل دعماً مالياً إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإلى المنظمات الإنسانية الدولية، كما طُلب ذلك في النداء الإنساني المتعلق بالجمهورية العربية السورية، حتى يتسنى لهذه الجهات تنفيذ خطة الاستجابة الإنسانية داخل البلد بشكل أكثر فعالية؛

٢٨- *يكرر من جديد* نداءه إلى السلطات السورية بأن تتيح للمنظمات الإنسانية إمكانية الوصول الفوري والكامل وبدون أية عراقيل إلى جميع مناطق الجمهورية العربية السورية من أجل السماح لها بتقديم الإغاثة والمساعدة الإنسانية، ويدعو جميع الأطراف إلى احترام سلامة العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة؛

٢٩- *يُقرّر* تمديد ولاية 'لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية'، التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في قراره د إ-١/١٧ للتحقيق في جميع الانتهاكات المدَّعاة للقانون الدولي لحقوق الإنسان منذ آذار/مارس ٢٠١١ في الجمهورية العربية السورية، بما فيها المذابح، للوقوف على الحقائق والظروف التي قد ترقى إلى هذه الانتهاكات، وفي الجرائم المرتكبة والقيام، حيثما أمكن، بتحديد هوية المسؤولين عنها حرصاً على مساءلة مرتكبي هذه الانتهاكات، بما فيها الانتهاكات التي قد تشكل جرائم

ضد الإنسانية، ويطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها وأن تقدم تقريراً خطياً عن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية في إطار حوار تفاعلي في دورتي المجلس الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين؛

٣٠- *يطلب* إلى لجنة التحقيق مواصلة في تحديث عملية المسح التي تقوم بها للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي حدثت منذ آذار/مارس ٢٠١١، بما في ذلك تقدير أرقام الضحايا، كما يطلب إليها أن تنشر نتائجها دورياً؛

٣١- *يطلب* إلى الأمين العام توفير الموارد اللازمة، بما في ذلك الموارد اللازمة من الموظفين، إلى لجنة التحقيق لتمكينها من النهوض بولايتها على الوجه الأكمل في ضوء التدهور المتزايد لحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية؛

٣٢- *يكرر من جديد* نداءه إلى السلطات السورية بأن تتعاون كلياً مع لجنة التحقيق، بما في ذلك منحها فوراً إمكانية الوصول في الحال وبشكل كامل وبدون أية عراقيل إلى جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية؛

٣٣- *يُقرّر* إحالة جميع ما تقدمه لجنة التحقيق من تقارير وإفادات شفوية محدّثة إلى جميع الهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة وإلى الأمين العام لاتخاذ الإجراءات المناسبة؛

٣٤- *يُقرّر أيضاً* أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره.